

فيقال أولاً: "هذا من أعظم الحجج عليكم، فإنه لا يشك عاقل أن القوم كانوا يحبون رسول الله ﷺ ويعظمونه ويعظمون قبيلته وبنته^(١)، أعظم مما يعظمون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، ولقد كان أحب إليهم من أنفسهم وأهليهم، فإذا كان المسلمون كلهم ليس فيهم من قال إن فاطمة رضي الله عنها مظلومة، ولا أن لها حقاً عند أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ((ولا أنهما))^(٢) ظلماها، دل ذلك على أن القوم كانوا يعلمون أنها ليست مظلومة، ولو كانت مظلومة مع شرفها [الذي لا يساويه شرف يومئذ^(٣)] وشرف قبيلتها وأقاربها، وأن أباهما أفضل الخلق وأحبهم إلى أمته ﷺ، وكانت أمته يعلمون أنها مظلومة^(٤) لما كان كلهم عاجزين أن يتكلم واحد منهم بكلمة حق، وهم كانوا أقدر على تغيير ما هو أعظم من هذا، وأبو بكر رضي الله عنه ما كان معروفاً بالظلم والجبروت، ولا ممتنعاً من سماع كلام أحد منهم، فسكوت هؤلاء مع قيام الأسباب الموجبة لمحبتها مما يعلم بالضرورة من امتناع الظلم من أبي بكر رضي الله عنه لها، وكذلك^(٥) لعلي رضي الله عنه، وهب أن عمر رضي الله عنه وطائفة معه كانوا يقوونه، فليس هؤلاء أكثر ولا أعز من الذين كانوا مع معاوية رضي الله عنه^(٦)،

(١) في (ب): وبنيه.

(٢) في (أ): ولا أنها.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) ساقطة من (ب).

(٥) في (ب): ولذلك.

(٦) في معركة صفين.

ومع طلحة والزبير رضي الله عنهما^(١)، ومع هذا فقد قاتلهم أعوان علي رضي الله عنه مع كونهم يومئذ دون السابقين الأولين، بل فيهم قليل منهم، وهذا ونحوه مما يبين أن الذي ابتدع مذهب الرافضة كابن سبأ ونحوه كان زنديقاً^(٢) ملحداً^(٣) عدواً للإسلام^(٤)."

ومنها قولهم: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن معاوية الطليق بن الطليق وقال: إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه، وكان من المؤلفة قلوبهم^(٥)، وقاتل علياً وهو عندهم رابع الخلفاء إمام حق، وكل من حارب إمام حق، باغ ظالم، وسموه كاتب الوحي، ولم يكتب له كلمة واحدة من الوحي، بل كان يكتب له رسائل، وقد كان تكتب^(٦) له الوحي أربعة عشر نفساً، أخصهم وأقربهم

(١) في معركة الجمل.

(٢) يُعرّف الزنديق: بالمنافق الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر، ويُعرّف كذلك بأنه: الجاحد المعطل الملحد. انظر: تهذيب اللغة للأزهري (٩/٢٩٧)، مجموع الفتاوى (٧/٤٧١)، فتح الباري لابن حجر (٢١/٢٧١).

(٣) الإلحاد: هو الميل عما يجب اعتقاده أو عمله. ويدخل الدهرية في هذا التعريف.

قال ابن السكيت: "الملحد: العادل عن الحق، المدخل فيه ما ليس فيه". انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١/٢٥١)، تهذيب اللغة للأزهري (٤/٢٤٣)، الصحاح للجوهري (٢/٢٦٢).

(٤) انظر: منهاج السنة (٤/٣٥٩).

(٥) المؤلفة قلوبهم: قوم كانوا يتألفون على الإسلام، ممن لم تصح نصرته، استصلاحاً به نفسه وعشيرته. انظر: جامع البيان للطبري (١٤/٣١٢).

(٦) في (ب): يكتب.

إليه علي بن أبي طالب، مع أن معاوية لم يزل مشركاً بالله في مدة كون النبي ﷺ مبعوثاً، وكذب بالوحي، وتهزأ بالشرعية^(١).

والجواب: "أن يقال أما ما ذكره من أن النبي ﷺ لعن معاوية رضي الله عنه،

وأمر بقتله إذا رُئي على المنبر، [فهو]^(٢) عند أهل / المعرفة بالحديث كذب [١٣٧/أ] موضوع مختلق على النبي ﷺ^(٣)، وعَدَّه [أبو الفرج بن الجوزي في الموضوعات]^(٤).

وأما قولهم: إنه الطليق ابن الطليق، فهذا ليس نعت ذم، فإن الطلقاء هم: مسلمة الفتح الذين أسلموا عام فتح مكة^(٥)، وأطلقهم النبي ﷺ، وكانوا نحواً من ألفي رجل، وفيهم من صار من خيار المسلمين وحسن إسلامهم^(٦).

(١) انظر: منهاج الكرامة (٧٦).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) هذا الحديث كما قال ابن تيمية رحمته أنه كذب موضوع، وهو مروي من ثلاثة طرق، وتكلم العلماء على رجال الإسناد في هذه الطرق، واتهمهم بالوضع والكذب. انظر: الموضوعات لجمال الدين عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي (٢/ ٢٤)، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

(٤) زيادة من (ب).

(٥) انظر: تاريخ الطبري (٣/ ٦١)، لسان العرب لمحمد بن مكرم بن علي الرويفعي، ابن منظور (١٠/ ٢٢٥)، دار صادر بيروت.

(٦) غزوة فتح مكة سببها: أن قريش نقضوا عهدهم مع خزاعة فقاتلوهم، فلما علم النبي ﷺ بذلك أمر أمر الناس بالتهيؤ فخرجوا إليهم، ودعا النبي ﷺ ربه أن يعمي عن قريش الأخبار، فاستجاب الله =

ومنهم معاوية رضي الله عنه باتفاق أهل العلم^(١)، ولهذا ولأه عمر بن الخطاب رضي الله عنه موضع أخيه يزيد بن أبي سفيان رضي الله عنه لما مات أخوه يزيد رضي الله عنه^(٢)، وكان يزيد بن أبي سفيان رضي الله عنه من خيار الناس، وكان أحد الأمراء الذين بعثهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما لفتح الشام^(٣)، وعمر رضي الله عنه لم تك^(٤) تأخذه في الله لومة لائم، وليس ممن يحابي في الولاية، ولا كان ممن يجب أبا سفيان رضي الله عنه، بل لما جاء به العباس رضي الله عنه يوم فتح مكة كان عمر رضي الله عنه حريصاً على قتله^(٥)، فتولية عمر رضي الله عنه لابنه معاوية رضي الله عنه ليس لها سبب دنيوي، ولولا استحقاقه للإمارة لما أمّره، ثم إنه بقي في الشام عشرين سنة أميراً، وعشرين سنة خليفة، ورعيته من أشد الناس محبةً له وموافقةً له، وهو من أعظم الناس إحساناً إليهم^(٦)،

له دعاءه، واستعمل على المدينة أبا رهم كلثوم بن الحصين الغفاري، فدخلوا مكة والنبي ﷺ مطأطأ رأسه متواضعاً لربه، وقد أحلت له ساعة من نهار، وكان هذا فتحاً عظيماً للمسلمين، وكان في رمضان في السنة الثامنة. انظر: مغازي الواقدي (٢/ ٧٨٠)، البداية والنهاية (٤/ ٣١٧).

(١) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٣/ ١٤١٦).

(٢) انظر: تاريخ الطبري (٤/ ٢٨٩).

(٣) انظر: تاريخ الطبري (٣/ ٣٨٧).

(٤) في (ب): تكن.

(٥) انظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٤٠٢)، تاريخ الطبري (٣/ ٥٣).

(٦) عشرون سنة أميراً على الشام، وعشرون سنة خليفة على البلاد. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/ ٢٥٨)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (٤/ ٣٠٩)، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي بيروت.

ولم يكن معاوية رضي الله عنه قبل تحكيم الحكمين تسمى^(١) بأمر المؤمنين، بل إنما دعي بذلك بعد حكم الحكمين^(٢)، وكان غير واحد من عسكر معاوية رضي الله عنه يقولون له: لم تقاتل علياً رضي الله عنه وليس لك سابقته ولا فضله ولا صهره وهو أولى بالأمر منك فيعترف لهم معاوية بذلك^(٣)، ويعلمون أن علياً رضي الله عنه منه، وأعلى درجة بما لا يخفى، وهو أولى بالحق منه وبالأمر، ولا ينكر ذلك إلا معانداً أو من أعمى الهوى قلبه، لكنهم قاتلوا معه لأنه كان في عسكر علي رضي الله عنه أولئك الظلمة أهل الفتنة، وظنوا أنهم يعتدون عليهم كما اعتدوا على عثمان رضي الله عنه، وأهل الشام لم يبدؤا بالقتال، وإنما بدأهم عسكر علي رضي الله عنه فقاتلوا دفعاً لصياهم عليهم، ولهذا قال الأشتر النخعي^(٤): "إنهم ينصرون علينا لأننا نحن نبدأهم بالقتال"^(٥)، واستدل ابن عباس رضي الله عنهما [علي^(٦) نصره

(١) في (ب): يتسمى.

(٢) وذلك في معركة صفين. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٣/٢٣)، تاريخ الطبري (٤/٥٦٣).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٣/٨٦)، البداية والنهاية لابن كثير (٨/١٢٩).

(٤) مالك بن الحارث النخعي، المعروف بالأشتر، أمير، أدرك الجاهلية. وسكن الكوفة، وشهد اليرموك اليرموك وذهبت عينه فيها، والجل، وصفين مع علي رضي الله عنه، وولاه على مصر، وهو من شارك في قتل عثمان رضي الله عنه، ومات مسموماً سنة سبع وثلاثين. انظر: تاريخ دمشق لعلي بن الحسن بن هبة الله، المعروف بابن عساكر (٥٦/٣٧٧)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٣٤)، البداية والنهاية لابن كثير (٧/٣١٢).

(٥) انظر: منهاج السنة (٤/٣٨٣).

(٦) زيادة من (ب).

نصرة علي عليه السلام لقوله^(١): ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيٍّ سُلْطَنًا﴾

(٢)(٣).

وأما [قولهم]^(٤): "كان معاوية من المؤلفة"، فنعم، وكان الطلقاء كلهم من المؤلفة قلوبهم، [والمؤلفة قلوبهم]^(٥) غالبهم حسن إسلامهم، وكان الرجل منهم يسلم أول النهار رغبة منه في الدنيا فلا يجيء آخر النهار إلا والإسلام أحب إليه مما طلعت عليه الشمس.

وأما قولهم: "وقاتل علياً وهو عندهم رابع الخلفاء إمام حق وكل من قاتل إمام الحق فهو باغ ظالم".

فيقال له أولاً: الباغي قد يكون متأولاً معتقداً أنه على حق، وقد يكون متعمداً أنه باغ، وقد يكون بغية مركباً من شبهة وشهوة وهو الغالب، وعلى كل تقدير فهذا لا يقدر فيما عليه أهل السنة / فإنهم لا ينزهون [١٣٨/أ]

(١) في (ب): بقوله.

(٢) سورة الإسراء: ٣٣.

(٣) انظر: المعجم الكبير لسليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني ح (١٠٦١٣) (١٠/٢٦٣)،

تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة، تفسير القرآن العظيم

لابن كثير (٥/٧٣).

(٤) زيادة من (ب).

(٥) زيادة من (ب).

معاوية عليه السلام ولا من هو أفضل منه من جميع الصحابة من الذنوب، فضلاً
عن تنزيهم عن الخطأ في الاجتهاد^(١)، بل يقولون إن الذنوب لها مكفرات
تدفع عقوبتها من التوبة والاستغفار والحسنات الماحية للسيئات والمصائب
المكفرة وغير ذلك^(٢).

ويقال ثانياً: أما أهل السنة أصلهم مستقيم مطرد في هذا الباب^(٣)،
أنتم فمتناقضون وذلك أن النواصب من الخوارج وغيرهم الذين يكفرون
علياً عليه السلام أو يفسقونه أو يشكون في عدالته من المعتزلة^(٤)

(١) قال ابن الأنباري: "وليس المراد بعد التهم ثبوت العصمة لهم، واستحالة المعصية منهم". وقال ابن
تيمية: "وهم مع ذلك لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره؛ بل
تجوز عليهم الذنوب في الجملة". انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ١٥٥)، فتح المغيث بشرح ألفية
الحديث لمحمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (٤/ ١٠١)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة
السنة بمصر.

(٢) ذكر ابن تيمية رحمته الله بقية الأسباب فقال: "دعاء المؤمنين له، وما يعمل له من أعمال البر، وشفاعة
النبي صلى الله عليه وسلم وغيره في أهل الذنوب يوم القيامة، وما يحصل في القبر من الفتنة والخوف والهلع، وأهوال
يوم القيامة وكرها وشدائدها، ورحمة الله ومغفرته وعفوه بلا سبب من العباد". انظر: مجموع
الفتاوى (٧/ ٤٨٧).

(٣) أي: في باب عدالة الصحابة وأنهم غير معصومين من الخطأ.

(٤) المعتزلة: اختلف مؤرخو نشأة المعتزلة في سبب هذا اللقب، وأشهر ما قيل: أن رجلاً أتى للحسن
البصري رحمته الله يسأله عن حكم مرتكب الكبيرة، فأجاب أحد تلامذته وهو واصل بن عطاء الغزال:
بأن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر، ثم قام واعتزل إلى مكان آخر، فقال الحسن: اعتزل عنا
واصل، فسمي هو وأصحابه بالمعتزلة. وهم فرق كثيرة، ولكل فرقة آراء تميزت بها، لكن تجمعهم

والمروانية^(١) وغيرهم، لو قالوا لكم ما الدليل على إيمان علي عليه السلام وإمامته وعدله؟ لم يكن لكم في أصولكم التي أصلمتموها حجة، فإنكم إذا احتججتم بما تواتر من ذلك، قالوا لكم هذا متواتر عن الصحابة والتابعين والخلفاء الثلاثة وخلفاء بني أمية^(٢)، وأنتم تكفرون الجميع تقدحون في إيمانهم، وأن

أصول خمسة وهي: التوحيد والعدل والوعد والوعيد والمنزلة بين المنزلتين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولهم تفسيرات لكل واحد من هذه الأصول، وقوي أمرهم في أواخر خلافة المأمون، والمعتمد، والواثق، عندما امتحنوا الناس بالقول بخلق القرآن. انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (١/ ١٥٥)، التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لمحمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملقب بالعسقلاني (٣٦)، تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث بمصر، الفرق بين الفرق وبيان الفرق الناجية لعبد القاهر بن طاهر البغدادي التميمي (١٨)، دار الآفاق الجديدة ببيروت، مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٧).

(١) المروانية: نسبة إلى مروان بن الحكم الأموي، ومن بدعهم التي أنكرها عليهم فضلاء الصحابة: تأخيرهم بعض الصلوات إلى أواخر أوقاتها، وتقديمهم الخطبة قبل صلاة العيد، وجلسهم في نفس الخطبة في الجمعة، وسبهم كبار الصحابة على المنابر ونحو ذلك، مما لم يكن منهم على اعتقاد، بل بنوع تأويل وشهوات نفسانية وأغراض دنيوية. انظر: البداية والنهاية (٨/ ٢٥٧)، معارج القبول بشرح سلم الوصول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول لحافظ بن أحمد بن علي الحكمي (٣/ ١٢٢٩)، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم بالدمام.

(٢) عدد خلفاء بني أمية أربعة عشر هم: معاوية بن أبي سفيان، ثم ابنه يزيد بن معاوية، ثم ابنه معاوية بن يزيد، ثم مروان بن الحكم، ثم ابنه عبد الملك بن مروان، ثم ابنه الوليد بن عبد الملك، ثم أخوه سليمان بن عبد الملك، ثم ابن عمه عمر بن عبد العزيز بن مروان، ثم يزيد بن عبد الملك، ثم أخوه هشام بن عبد الملك ثم الوليد الفاسق ابن يزيد بن عبد الملك، ثم ابن عمه يزيد بن الوليد بن عبد الملك المعروف بالناقص، ثم أخوه إبراهيم، ثم مروان بن محمد بن مروان بن الحكم المعروف بالحمار، وهو آخرهم. انظر: المختصر في أخبار البشر لأبي الفداء إسماعيل بن علي بن شاهنشاه بن

الذين تقدحون أنتم فيهم أعظم من الذين نقدح نحن فيهم^(١)، وإن احتججتم بما في القرآن من الثناء والمدح، قالوا لكم: آيات القرآن عامة تتناول أبا بكر وعمر وعثمان وغيرهم عليهم السلام مثل ما تتناول علياً عليه السلام، وأنتم أخرجتم هؤلاء من المدح والثناء فأخرجنا علياً عليه السلام أيسر، وإن قلتم بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائله، قالوا هذه الفضائل روتها الصحابة عليهم السلام الذين روى فضائل أبي بكر وعمر وعثمان عليهم السلام، فإن كانوا عدولاً فاقبلوا الجميع، وإن كانوا فساقاً فإن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا، وليس لأحد أن يقول في الشهود: أنهم إن شهدوا لي كانوا عدولاً، وإن شهدوا علي كانوا فساقاً، [أو شهدوا بمدح من أحببته كانوا عدولاً، وإن شهدوا بمدح من أبغضته كانوا فساقاً]^(٢)، وإن احتججتم على إمامة علي عليه السلام بالنص الذي يدعونه^(٣)، كان احتجاجهم بالنصوص التي يدعونها لأبي بكر بل للعباس^(٤) عليهم السلام معارضاً

أيوب (١/ ١٨٤)، المطبعة الحسينية المصرية، البداية والنهاية لابن كثير (١٣/ ٢٤٣).

(١) لأن الرافضة تكفر أكثر الصحابة، أما النواصب فكلامهم في آل البيت.

(٢) ساقطة من (ب).

(٣) من تلکم النصوص الكثيرة التي يدعونها، قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ

يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ سورة المائدة: ٥٥. وقوله ﷺ: «من كنت مولاه فعلي

مولاه». وقوله ﷺ: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى». أخرجه البخاري (٤٤١٦) (٣/ ٦)،

ومسلم ح (٢٤٠٤) (٤/ ١٨٧٠).

(٤) في بعض نسخ المنهاج (للقياس).

لذلك^(١)، ولا ريب عند كل من يعرف الحديث أن تلك النصوص التي تدعيها لأبي بكر رضي الله عنه أولى بالقبول والتصديق^(٢)، ويستدل على ذلك بدلالات كثيرة يعلمها من ليس من علماء أهل الحديث، وإن احتججتم بمبايعة الناس لعلي رضي الله عنه قالوا: من المعلوم أن الناس اجتمعوا على مبايعة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم أكثر مما اجتمعوا على بيعة علي رضي الله عنه^(٣)، وإن قدحتم في تلك البيعة فالقدح في هذا^(٤) أيسر، ومثل هذا لا يردُّ على أهل السنة، فإنهم يثبتون خلافة الخلفاء كلهم، ويستدلون على صحة خلافتهم بالنصوص الدالة عليها، ويقولون: إنها انعقدت بمبايعة أهل الشوكة لهم، وقد بايع عليُّ الصديق رضي الله عنه بلا خلاف بين الناس^(٥) / وأهل السنة مطبقون [١/١٣٩]

(١) من تلکم الأحادیث: ما روى البخاري في صحيحه ح (٣٦٥٩) (٥/٥)، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: أتت امرأة النبي ﷺ، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: رأيت إن جئت ولم أجدك؟ كأنها تقول: الموت، قال ﷺ: «إن لم تجدني فأني أبا بكر».

وروى الترمذي في سننه ح (٣٦٦٢) (٥/٦٠٩)، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر، وعمر».

(٢) لأنها صحيحة وصريحة في الدلالة على خلافته رضي الله عنه.

(٣) انظر: شرح الطحاوية لمحمد بن علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي (٢/٦٩٨، ٧٢٢)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبدالله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة بيروت.

(٤) في (ب): هذه.

(٥) انظر: الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (٢٥٦)، تحقيق: فوقية حسين محمود، دار الأنصار بالقاهرة، لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة لعبدالمملك بن عبدالله الجويني (١٢٩)، تحقيق: فوقية حسين محمود، عالم الكتب بلبنان.

على أن الإمام الحق ليس معصوماً^(١)، ولا يجب على كل إنسان أن يقاتل معه كل من خرج عن طاعته، والصحابة عليهم السلام الذين لم يقاتلوا معه، كانوا يعتقدون أن ترك القتال خير من القتال أو أنه معصية^(٢)، والذين قاتلوه لا يخلوا حالهم: إما أن يكونوا عصاة، أو مجتهدين مخطئين، أو مصيبين، وعلى كل تقدير فهذا لا يقدر في إيمانهم ولا يمنعهم الجنة^(٣)، فإن الله تعالى قال: ﴿وَلِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا﴾ الآية^(٤)، فساهم: إخوة ووصفهم بأنهم مؤمنون^(٥) مع وجود الاقتتال بينهم، والبغي من بعضهم على بعض، فمن قاتل علياً عليه السلام، فإن كان باغياً فليس ذلك بمخرج له من الإيمان ولا موجب له النيران ولا مانع له من الجنان^(٦)، ولهذا اتفق أهل السنة على أن لا تفسق واحدة من الطائفتين^(٧)، وإن قالوا في إحداهما إنهم كانوا بغاة، لأنهم

(١) وقد حكى الإجماع زكريا الأنصاري فقال: "ولا يشترط كونه معصوماً باتفاق من يعتد به". انظر: أسنى المطالب في شرح روض الطالب لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري (٤/ ١٠٩)، دار الكتاب الإسلامي.

(٢) انظر: تاريخ الطبري (٤/ ٤٤٧)، البداية والنهاية لابن كثير (٧/ ٢٢٩).

(٣) قال تعالى عن الصحابة عليهم السلام: ﴿وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسَيْنَ﴾ سورة الحديد: ١٠.

(٤) سورة الحجرات: ٩.

(٥) عند قوله تعالى: {وإن طائفتين من المؤمنين}

(٦) لأنه لم يكفر، وقد ارتكب معصية.

(٧) لأن الله سبحانه وتعالى لم يصفهم بالفسق، ولكلا الطائفتين تأويل واجتهاد.

كانوا متأولين مجتهدين، والمجتهد المخطئ لا يُكفَّر ولا يُفسَّق، وإن تعمد البغي فهو ذنب من الذنوب داخل تحت المشيئة، يرفع عقابه بأسباب متعددة، هذا وقد روي أن أقواماً شهدوا عند أهل الشام زوراً على علي عليه السلام أنه رضي بقتل عثمان عليه السلام وآوى قتلته، فدعاهم ذلك إلى ترك مبايعته^(١)، وقامت لهم شبهة ووجه [اجتهاد في قتاله لكن لا يدل ذلك]^(٢) على أنهم مصيبين في قتاله وترك مبايعته^(٣).

وأما قولهم: "وسموه كاتب الوحي ولم يكتب له كلمة من الوحي".

فهذا قول بلا حجة ولا علم، وما الدليل على ذلك، خصوصاً وقد اعترف^(٤) هذا الشيعي المصنف بأن العباس عليه السلام شفع في معاوية عليه السلام عند النبي ﷺ بأن يُشرفه ويضيفه إلى جملة الكتّاب، فأجابه وجعله واحداً من أربعة عشر^{(٥) (٦)}.

(١) انظر: البداية والنهاية (٧/ ٢٥٩).

(٢) ساقطة من (ب).

(٣) لأنه قد بايع له الناس، ولم يستطع أن يقتص من قتلة عثمان عليه السلام، ولأنه كان وقت فتنة في البلاد.

(٤) في (ب): اعترض.

(٥) انظر: منهاج الكرامة (٧٨).

(٦) كتاب الوحي هم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعامر بن فهيرة، وعبدالله بن الأرقم، وأبي بن

وأما قولهم: "إن معاوية لم يزل مشركاً مدة كون النبي ﷺ مبعوثاً".

فيقال: لا ريب أن معاوية وأباه^(١) وأخاه ﷺ أسلموا عام فتح مكة^(٢)، ومع ما سلف لهم من الكفر والمحاربة، كان أبو سفيان ﷺ من أحسن الناس إسلاماً، واستشهد يوم اليرموك^(٣) ومعاوية ﷺ لم يعرف عنه قبل الإسلام أذى للنبي ﷺ لا بيد ولا لسان، وإذا كان من هو أعظم معاداة من معاوية ﷺ قد حسن إسلامه، وصاروا ممن يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، فما المانع أن يكون معاوية كذلك^(٤)، وقد حسن إسلامه، وصار من أحسن الناس سيرة في إمامته، وله ولأبيه ﷺ من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله ما لأمثالهما، وقد صاروا مؤمنين مجاهدين في تمام سنة ثمان، وسنة تسع، وسنة عشر، وبعض سنة إحدى عشرة^(٥)، فإن مكة فتحت

بن كعب، وثابت بن قيس، وخالد بن سعيد بن العاص، وحنظلة بن الربيع الأسدي، وزيد بن ثابت، ومعاوية، وشرحبيل بن حسنة ﷺ. "وبعضهم جعلهم أكثر من هذا العدد. انظر: منهاج السنة (٤/٤٢٨)، الفصول في اختصار سيرة الرسول ﷺ لإسماعيل بن عمر بن كثير (٢٥٦)، تحقيق: عبد الحميد الدرويش، دار النوادر.

(١) أبو سفيان صخر بن حرب ﷺ.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/٢٨٤)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٢/٧١٤) (٣/١٤١٦) (٤/٥٧٥)، أسد الغابة لابن الأثير (٣/٩) (٥/٢٠١، ٤٥٦).

(٣) الصحيح والله أعلم أنه مات بالمدينة. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٢/٧١٤) (٣/٩) (٤/٧١٤)، أسد الغابة لابن الأثير (٣/٩).

(٤) في (ب): لذلك.

(٥) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٢/٧١٤) (٣/١٤١٦)، أسد الغابة لابن الأثير (٣/٩) (٥/٢٠١).

[١/٤٠] باتفاق الناس في شهر رمضان سنة ثمان من الهجرة^(١)، وباتفاق / الناس أن النبي ﷺ توفي في شهر ربيع الأول سنة إحدى [عشرة]^(٢)^(٣)، وشهد معاوية وأبوه حينئذ عدة غزوات، كغزاة حنين^(٤)، والطائف^(٥)، وتبوك^(٦)، فلهما من

(١) انظر: المغازي لمحمد بن عمر الواقدي الأسلمي بالولاء (١/٦)، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي بيروت، سيرة ابن هشام (٢/٣٨٩)، تاريخ الطبري (٣/٤٢).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) انظر: المغازي للواقدي (١/٧)، تاريخ الطبري (٣/١٩٩)، البداية والنهاية لابن كثير (٥/٢٣٧).

(٤) لما سمعت هوازن بفتح مكة اجتمعوا وجمعوا معهم قبائل آخرين، فلما سمع بهم ﷺ خرج ومعه من الصحابة اثنا عشر ألفاً، فلما وصل المسلمون إلى وادي حنين - وادٍ من أودية الحجاز - شد الكفار عليهم شدة رجل واحد، وبدأ الناس بالفرار، وثبت ﷺ ومعه بعض الصحابة، ثم نادى العباس عليه السلام: يا معشر الأنصار، يا معشر أصحاب السمرة، فاجتمع عليه الصحابة، فاقتتلوا، فحصل النصر للمسلمين بأمر الله، وقد أنزل الله في شأن هذه الغزوة عدة آيات. انظر: مغازي الواقدي (٣/٨٨٥)، سيرة ابن هشام (٢/٤٣٧).

(٥) سار ﷺ إلى ثقيف بالطائف سنة ثمان حين فرغ من حنين، وكانوا قد أغلق أهل الطائف عليهم حصونهم، حتى نزل ﷺ قريباً من الطائف، فقتل بعض أصحابه بالنبل، فحاصروهم بضعا وعشرين ليلة، ويقال سبع عشرة ليلة، وقاتلهم قتالاً شديداً، وتراموا بالنبال، ورماهم ﷺ بالمنجنيق، ثم أسلم بعض أهل ثقيف، ولم يؤذن للنبي ﷺ بفتحها، ثم رجعوا إلى المدينة. انظر: مغازي الواقدي (٣/٩٢٢)، سيرة ابن هشام (٢/٤٧٨).

(٦) غزوة تبوك كانت في السنة التاسعة، وذلك أن النبي ﷺ أمر الناس بالتهيؤ لغزو الروم، وذلك في لغزو الروم، وذلك في زمان من عسرة الناس، وشدة من الحر، ثم سار ﷺ وتخلف قوم عن السير معه، وذلك حين طابت الثمار، ولما وصل ﷺ إلى تبوك، أتاه يحنة بن ربيعة، صاحب أيلة، فصالح رسول الله ﷺ، وأعطاه الجزية، وأتاه أهل جرباء وأذرح، فأعطوه الجزية، فكتب رسول الله ﷺ لهم كتاباً، فهو عندهم، فأقام ﷺ بتبوك بضع عشرة ليلة، ثم انصرف قافلاً إلى المدينة. انظر: مغازي الواقدي (٣/٩٨٩) سيرة ابن هشام (٢/٥١٥).

الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله ما لأمثالهما، وفيها وفي أم معاوية^(١)،
ومن أشبههم من^(٢) العداوة السابقة، وأعقب ذلك إسلامهم نزل
قول الله تعالى: ﴿عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُمْ مَّوَدَّةً ۚ وَاللَّهُ قَدِيرٌ
وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^{(٣)(٤)} فقلوه تعالى: قدير، أي: على تبديل العداوة، وغفور: لهم
بتوبتهم من الشرك، رحيم: بالمؤمنين، وقد صاروا مؤمنين^(٥).

وأما قولهم: والعبارة لابن المطهر الحلي^(٦) "أن معاوية كان باليمن يوم
الفتح يطعن على رسول الله ﷺ وكتب إلى أبيه يعيره بالإسلام ويقول
أصبوت إلى محمد وكتب إليه:

(١) هند بنت عتبة رضي الله عنها.

(٢) في (ب): في.

(٣) سورة الممتحنة: ٧.

(٤) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن للطبري (٢٣/ ٣٢١)، معالم التنزيل في تفسير القرآن
للبيهقي (٥/ ٧١)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية (٥/ ٢٩٥).

(٥) انظر: منهاج السنة (٤/ ٣٧٩).

(٦) ابن المطهر الشيعي أبو منصور حسن بن يوسف بن مطهر الحلي، العراقي الشيعي، شيخ الروافض
الروافض بتلك النواحي، من تصانيفه: شرح ابن الحاجب في أصول الفقه، منهاج الاستقامة في إثبات
الامامة، توفي سنة ست وعشرين وسبع مائة. انظر: الوافي بالوفيات للصفدي (١٣/ ٥٤)، البداية
والنهاية لابن كثير (١٤/ ١٤٤)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لأحمد بن علي بن حجر
العسقلاني (٣/ ٧١)، تحقيق: محمد عبدالمعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند.

يَا صَخْرُ لَا تُسَلِّمًا طَوْعًا فَتَفْضَحْنَا بَعْدَ الَّذِينَ بَدَرِ أَصْبَحُوا فِرْقًا
جَدِّي وَحَالِي وَعَمُّ الْأُمِّ يَا لَهُمْ قَوْمًا وَحَنَظَلَّةُ الْمُهْدِي لَنَا أَرْقًا
فَالْمُوتُ أَهْوَنُ مِنْ قَوْلِ الْوُشَاةِ لَنَا خَلِّي ابْنَ هِنْدٍ عَنِ الْعُرَى لَقَدْ فَرَقَا

والفتح [كان]^(١) في رمضان لثمان سنين من الهجرة، ومعاوية مقيم على شركه هارب من النبي ﷺ، لأنه كان قد هدر دمه فهرب إلى مكة، فلما لم يجد له مأوى صار إلى النبي ﷺ مضطراً فأظهر الإسلام، وكان إسلامه قبل موت النبي ﷺ بخمسة أشهر، وطرح نفسه على العباس، فسأل فيه رسول الله ﷺ فعفا عنه، ثم شفع إليه أن يشرفه ويضيفه إلى جملة الكتاب، فأجابه وجعله واحداً من أربعة عشر، فكم كان حظه في هذه المدة، ولو سلمنا أنه كاتب الوحي [فماذا الذي كتبه]^(٢) حتى استحق أن يوصف بذلك دون غيره، على أن من جملة الكتبة ابن أبي سرح وارتد مشركاً وفيه نزل: ﴿وَلَكِنْ مَن شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٣)، وقد روى عبدالله بن عمر قال: أتيت النبي ﷺ فسمعتة يقول: «يطلع عليكم

(١) ساقطة من (ب).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) سورة النحل: ١٠٦.

(٤) وهذا لا يصح.

قال ابن تيمية رحمه الله: "وهذا باطل فإن هذه الآية نزلت بمكة، لما أكره عمار وبلال على الكفر، والردة هذه كانت بالمدينة بعد الهجرة، ولو قدر أنه نزلت فيه هذه الآية فالنبي ﷺ قد قبل إسلامه وبايعه".
انظر: منهاج السنة النبوية (٤/ ٤٤٣).

رجل يموت على غير سنتي»، فطلع معاوية وقام النبي ﷺ خطيباً، فأخذ معاوية بيد ابنه يزيد، وخرج ولم يسمع الخطبة، فقال النبي ﷺ: «لعن الله القائد والمقود» أي يوم يكون للأمة مع معاوية ذي الإساءة، وبالع في محاربة علي، وقتل جمعاً كثيراً من خيار الصحابة، ولعنه علي على المنابر، واستمر سبه ثمانين سنة إلى أن قطعه عمر بن عبدالعزيز، وسَمَّ الحسن، وقتل ابنه يزيد مولانا الحسين ونهب نساءه، وكسر أبوه ثنية النبي ﷺ، وأكلت أمه كبدة حمزة عم النبي ﷺ^(١).

والجواب عن ذلك مفصلاً "وأما"^(٢) قولهم:

/ أنه كان باليمن يطعن على النبي ﷺ، وكتب إلى أبيه صخر يعيره [١/١٤١] بإسلامه وكتب إليه بالأبيات، فهذا من الكذب المعلوم، فإن معاوية رحمه الله كان بمكة يوم الفتح^(٣)، وأسلم أبوه قبل دخول النبي ﷺ إلى مكة وهو بمصر الظهران^(٤) ليلة نزل بها^(٥)، وقال العباس رحمه الله لرسول الله ﷺ إن أبا سفيان

(١) انظر: منهاج الكرامة لابن المطهر (٧٨).

(٢) ساقطة من (ب).

(٣) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٣/ ١٤١٦)، أسد الغابة لابن الأثير (٥/ ٢٠١).

(٤) الظهران: واد قرب مكة وعنده قرية يقال لها مرّ تضاف إلى هذا الوادي، فيقال مرّ الظهران، وبمرّ الظهران عيون كثيرة ونخيل لأسلم وهذيل. انظر: معجم البلدان للحموي (٤/ ٦٣).

(٥) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٤/ ١٦٧٧)، أسد الغابة لابن الأثير (٣/ ٩).

يحب الشرف، فقال: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن»^(١)، فدخل في الإسلام وهو كاره، بخلاف معاوية رضي الله عنه فإنه لم يعرف عنه شيء من أذى، ولا عن أخيه يزيد رضي الله عنه، وهذا الشعر كذب على معاوية رضي الله عنه قطعاً، فإن قوله:

فَأَلْمُوتُ أَهْوَنُ مِنْ قَوْلِ الْوُشَاةِ لَنَا خَلِي ابْنِ هِنْدٍ عَنِ الْعُزَّى لَقَدْ فَرَقَا

ومعلوم أنه بعد فتح مكة أسلم الناس، وأزيلت^(٢) العزى، فإن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إليها خالد بن الوليد رضي الله عنه، فجعل خالد رضي الله عنه يقول:

يَا عِزِّي كُفْرًا بِكَ لَا سُبْحَانَكَ إِنِّي رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ أَهَانَكَ^(٣)

وكانت قريباً من عرفات، فلم يبق للعزى وجود، ولا من يلومهم على ترك عبادة العزى، فعلم أن الأبيات وضع بعض الكذابين على لسان معاوية رضي الله عنه، وليس من جنس الشعر القديم.

[وأما قولهم]^(٤): "وكان إسلامه قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة شهور"، فهذا من أظهر الكذب، فإن معاوية رضي الله عنه أسلم عام الفتح باتفاق المسلمين،

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ح (١٧٨٠) (٣/ ١٤٠٧).

(٢) في (ب): فأزيلت.

(٣) انظر: المغازي للواقدي (٣/ ٨٧٣).

(٤) زيادة من (ب).

واستكتبه النبي ﷺ بمكة لخبرته وأمانته^(١)، ويقال أيضاً: لو كان له من الذنوب ما كان لكان الإسلام يجب ما قبله^(٢)، فكيف ولم يعرف له ذنب مخصوص [به]^(٣) يهرب لأجله، أو يهدر دمه لأجله، وأهل المغازي والسير متفقون على أنه لم يكن معاوية رضي الله عنه ممن أهدر دمه عام الفتح، فهذه مغازي عروة بن الزبير^(٤)، والزهري^(٥)، وموسى بن عقبة^(٦)، وابن إسحاق^(٧)،

(١) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٣/١٤١٦)، أسد الغابة لابن الأثير (٥/٢٠١).

(٢) في (ب): وإمالته.

(٣) أخرج الإمام مسلم في صحيحه، ح (١٢١) (١/١١٢) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله».

(٤) ساقطة من (ب).

(٥) عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، هو أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، تابعي، وكان عالماً صالحاً، توفي سنة أربع وتسعين. انظر: التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل البخاري (٧/٣١)، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٠/٢٣٧) سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٤٢٣).

(٦) محمد بن مسلم بن عبيد الله القرشي الزهري، أحد الأعلام، من أئمة الإسلام والفقهاء والمحدثين، والمحدثين، تابعي جليل، توفي سنة أربع وعشرين ومائة بالشام. انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٥/٢٩٤)، وفيات الأعيان لابن خلكان (٤/١٧٧).

(٧) موسى بن عقبة بن أبي عياش القرشي مولا هم، الإمام، الثقة، الكبير، كان بصيراً بالمغازي النبوية، النبوية، ألفها في مجلد، فكان أول من صنف في ذلك، توفي بالمدينة سنة إحدى وأربعين ومائة. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٧/٢٩٢)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٦/١١٤).

(٨) محمد بن إسحاق مولى قيس بن مخرمة القرشي، كان ثباً في الحديث عند أكثر العلماء، وأما في المغازي والسير فلا تجهل إمامته فيها، قال ابن شهاب الزهري: من أراد المغازي فعليه بابن إسحاق، توفي ببغداد سنة إحدى وخمسين ومائة. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (١/٤٠)، وفيات الأعيان لابن خلكان (٤/٢٧٦)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٧/٣٣).

والواقدي^(١)، وسعيد بن يحيى الأموي^(٢)، ومحمد بن عائذ^(٣)، وأبي إسحاق
الفزاري^(٤)، وغيرهم، وكتب التفسير، والحديث، كلها تنطق بخلاف ما
ذكره، وقد ذكروا من أهدر النبي ﷺ دمه^(٥).

(١) محمد بن عمر بن واقد الواقدي المدني، مولى بني هاشم، كان إماماً عالماً، له التصانيف في المغازي
وغيرها، وتولى القضاء، وتوفي سنة سبع ومائتين ببغداد. انظر: وفيات الأعيان لابن
خلكان (٤/ ٣٥٠)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٨/ ١٥٨).

(٢) سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص بن سعيّد بن عثان الأموي،
صاحب المغازي، وهو ثقة، توفي سنة تسع وأربعين ومائتين. انظر: تاريخ بغداد لأحمد بن علي بن
ثابت الخطيب البغدادي (٩/ ٩٠)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي ببيروت،
إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال لمغلطاي بن قليج بن عبدالله البكجري (٥/ ٣٧٠)، تحقيق:
عادل بن محمد وأسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة.

(٣) محمد بن عائذ بن عبدالرحمن القرشي، الكاتب، صاحب المصنفات، ألف المغازي والفتوح، توفي
توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائتين. انظر: تاريخ بغداد للبغدادي (٥٣/ ٢٨٨)، سير أعلام النبلاء
للذهبي (١١/ ١٠٤)، لسان الميزان لابن حجر (٧/ ٣٦٣).

(٤) إبراهيم بن محمد بن الحارث بن إسماعيل بن خارجة، إمام أهل الشام في المغازي وغير ذلك، توفي
توفي سنة ست وثمانين ومائة. انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٧/ ١١٩)، سير أعلام النبلاء
للذهبي (٨/ ٥٣٩).

(٥) من أهدر دمه هم: عبدالله بن سعد بن أبي سرح، لكنه أسلم وحسن إسلامه، فلم يقتل، وعبدالله بن
بن خطل قتل وهو متعلق بأستار الكعبة، والحويرث ابن نقيذ، وكانت له قيتان: فرتنى وصاحبتهما،
وكانتا تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ، فأمر رسول الله ﷺ بقتلهما معه، ومقيس بن صبابه، وقد قتل،
وسارة مولاة لبني عبدالمطلب ولعكرمة بن أبي جهل، وقد هربت حتى استؤمن لها من رسول الله ﷺ
فأمّنها، وعكرمة بن أبي جهل، لكنه أسلم. انظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٤٠٩)، البداية والنهاية لابن
كثير (٤/ ٢٩٧).

[وأما قوله]^(١): "وقد روى عبدالله بن عمر أن النبي ﷺ قال عن معاوية وابنه يزيد: لعن الله القائد والمقود، إلى آخره".

[والجواب]^(٢): أن هذا كلام من لم يبال بالكلام الكذب الفضيع، وبيان ذلك: أن معاوية رضي الله عنه لم يتزوج في حياة النبي ﷺ، [قال]^(٣) الحافظ أبو الفضل بن ناصر الدين^(٤): "خطب معاوية رضي الله عنه في زمن رسول الله ﷺ، فلم يتزوج لأنه كان فقيراً، وإنما تزوج في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وولد له يزيد في زمان عثمان بن عفان رضي الله عنه سنة سبع وعشرين من الهجرة"^(٥)، فليُنظر العاقل إلى هذا التشنيع المقبوح المفترى صريحاً ويسأل الله العافية. [وقوله]^(٦): "فطلع معاوية ولم يسمع الخطبة".

يقال لهم: في أي مكان كانت هذه الخطبة، أو في أي / زمان فإن خطب [١/١٤٢]

(١) زيادة من (ب).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) زيادة من (ب).

(٤) أبو الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي بن عمر السلامي البغدادي، الإمام، المحدث، من أئمة اللغة، ثقة ثبت، توفي سنة خمسين وخمسمائة ببغداد. انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٤/٢٩٣)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٠/٢٧٢).

(٥) لم أجده.

(٦) انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٦٥/٣٩٨).

(٧) زيادة من (ب).

النبي ﷺ لم تكن واحدة، بل كان يخطب في الجمع^(١)، والأعياد، والحج، وغير ذلك، وكان أبو سفيان وابنه معاوية رحمهما الله يشهدان الخطب^(٢)، كما يشهدا المسلمون كلهم، أفترى [أنه في كل خطبة]^(٣) كان يقوم معاوية رحمهما الله ويُمَكِّن الناس في القدح في نفسه بل من ضرب عنقه مختاراً^(٤)، [فإن هذا قدح في النبي ﷺ]^(٥) واستخفاف به وبسائر المسلمين، ومن المعلوم من سيرة معاوية رحمهما الله أنه كان [معدوداً من دهاة العرب وعقلائها، وكان]^(٦) من أحلم الناس، وأصبرهم على من يؤذيه، وأعظم الناس تأليفاً لمن يعاديه^(٧)، فكيف ينفر عن رسول الله ﷺ [مع أن حضرة المصطفى ﷺ]^(٨) [الذي كان]^(٩) أعظم الخلق سلطاناً، وأكبر^(١٠) الخلق هيبة، ومعاوية رحمهما الله محتاج إليه

(١) في (ب): الجمعة.

(٢) في (ب): الخطبة.

(٣) ساقطة من (ب).

(٤) في (ب): زيادة: لأن ذلك كان يشعر بعدم إيمانه وفي هذا إعراض عن سماع الخطبة وعن الصلاة التي التي صلوها واستخفاف بالنبي ﷺ.

(٥) ساقطة من (ب).

(٦) زيادة من (ب).

(٧) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٣/١٤١٦)، أسد الغابة لابن الأثير (٥/٢٠١)، البداية والنهاية لابن كثير (٨/١١٧).

(٨) ساقطة من (ب).

(٩) زيادة من (ب).

(١٠) في (ب): وأكثر.

إليه [في كل أموره]^(١) ((و))^(٢) إلى استمالة خاطره الشريف، فكيف لا يصبر على سماع كلامه، والحال أنه كان بعد خلافته يسمع كلام من يسبه في وجهه، فكيف لا يسمع كلام النبوة، وكيف يتخذ النبي ﷺ كاتباً للوحي من هذه حالته.

ومن جهل هذا الرافضي أن يروي مثل هذا عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه وقد كان أبعد الناس عن ثلب^(٣) (٤) الصحابة، وأكثرهم رواية لمناقبهم^(٥)، وقد ورد عنه في مدح معاوية رضي الله عنه حديث مشهور ثابت عنه قال: رضي الله عنه "ما رأيت بعد رسول الله ﷺ أسود من معاوية^(٦)" قيل: ولا أبو بكر وعمر؟ فقال^(٧): "كان أبو بكر وعمر خيراً منه، وما رأيت بعد رسول الله ﷺ أسود من معاوية^(٨)".

(١) ساقطة من (ب).

(٢) ساقطة من (أ) و (ب).

(٣) في (ب): سلب.

(٤) الثلب، جمع مثالب، والمثالب هي: العيوب. انظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٥ / ٦٧)، الصحاح للجوهري (١ / ٩٤).

(٥) انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٤ / ١٠٥).

(٦) معنى أسود: قيل: أسخى وأعطى للمال، وقيل أحلم. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن لابن الأثير (٢ / ٤١٨).

(٧) في (ب): قال.

(٨) أخرجه بنحوه الإمام أبو عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني في الأحاد والمثاني ح (٥١٦) (١ / ٣٧٩)، تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية بالرياض، والإمام أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال في السنة ح (٦٧٨) (٢ / ٤٤١)، تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية بالرياض.

قال الإمام [أحمد]^(١): السيد: الحلیم^(٢).

[وأما قوله]^(٣): "وبالغ في محاربة علي ((وقتل))^(٤) جمعاً كثيراً من خيار الصحابة".

فمحصل الجواب عنه والقول فيه: أنه ينبغي أن يعلم أن الأمة تقع فيها بالتأويل أمور في دمائها وأموالها وأعراضها، كالقتال واللعن، فمن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن أسامة بن زيد رضي الله عنه "أنه أدرك رجلاً من جهينة، فعلاه بالسيف، فقال: لا إله إلا الله، فطعنه فقتله، ثم ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال صلى الله عليه وسلم: «أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله»، قال [قلت: يا رسول الله]^(٥): إنما قالها خوفاً من السلاح، قال: «أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم»، فما زال يكرره^(٦). وفي الصحيحين عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه قال "قلت: يا رسول الله: أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني، فضرب إحدى يدي فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله، أفأقتله بعد أن قالها؟ فقال

(١) زيادة من (ب).

(٢) يعني معاوية رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الإمام الخلال في السنة ح (٦٧٩) (٢/ ٤٤١).

(٤) زيادة من (ب).

(٥) في (أ): وقتله.

(٦) زيادة من (ب).

(٧) صحيح البخاري ح (٤٢٦٩) (٥/ ١٤٤)، وصحيح مسلم ح (٩٦) (١/ ٩٦).

رسول الله ﷺ: «لا تقتله»^(١). فهؤلاء قتلوا مسلمين لا يحل قتلهم، ومع هذا لم يقتلهم النبي ﷺ، ولا ضمن القاتلين دية ولا كفارة، لأن القاتل كان متأولاً، هذا قول أكثر العلماء كالشافعي^{(٢)(٣)} وأحمد^{(٤)(٥)} ((وغيرهما))^(٦) من العلماء، قال: بل كانوا أسلموا ولم يهاجروا، فثبت في حقهم العصمة المؤتممة دون المضممة، بمنزلة / نساء أهل الحرب وصبيانهم، كما يقوله أبو حنيفة^{(٧)(٨)} [أ/١٤٣]

- (١) صحيح البخاري ح(٤٠١٩) (٥/٨٥)، وصحيح مسلم ح(٩٥) (١/٩٥).
- (٢) الإمام محمد بن إدريس الشافعي القرشي المطلبي، الامام، عالم العصر، ناصر الحديث، فقيه أهل زمانه، وصنف التصانيف، ودون العلم، وصنف في أصول الفقه وفروعه، وبعد صيته، وتكاثر عليه الطلبة، توفي سنة أربع ومائتين. انظر: طبقات الفقهاء لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (٧١)، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي ببيروت، سير أعلام النبلاء للذهبي (١٠/٥).
- (٣) انظر: الأم لمحمد بن إدريس الشافعي (٤/٢٣٦)، دار المعرفة ببيروت، المحلى بالآثار لعلي بن أحمد أحمد بن حزم الأندلسي (١٠/٢٥٣)، دار الفكر ببيروت.
- (٤) الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي الأصل، كان إمام المحدثين، صنف كتابه المسند، وقيل: إنه كان يحفظ ألف ألف حديث، ودعي إلى القول بخلق القرآن أيام المعتصم، وثبته الله، توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين ببغداد. انظر: طبقات الفقهاء للشيرازي (١٦٩)، سير أعلام النبلاء للذهبي (١١/١٨٤).
- (٥) انظر: المغني لابن قدامة (٨/٥٣٢).
- (٦) في (أ): وغيرهم.
- (٧) الإمام النعمان بن ثابت أبو حنيفة التيمي، إمام أصحاب الرأي وفقيه أهل العراق، كان إماماً في القياس، كان خزازاً يبيع الخبز، أدرك أبو حنيفة أربعة من الصحابة، ودفن بمقبرة الخيزران سنة خمسين ومائة. انظر: طبقات الفقهاء للشيرازي (٨٦)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٦/٣٩٠).
- (٨) انظر: البحر الرائق شرح كنز الحقائق لإبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (٥/١٥٣)، المصري (٥/١٥٣)، دار الكتاب الإسلامي.

وبعض المالكية^(١)، ثم إن جماهير العلماء كمالك^(٢) وأحمد في ظاهر مذهبه^(٣) والشافعي في أحد قولي^(٤) يقولون: إن أهل العدل والبغاة إذا اقتتلوا بالتأويل، لم يضمن هؤلاء ما أتلّفوا لهؤلاء من النفوس والأموال حال القتال، ولا يضمن هؤلاء ما أتلّفوا لهؤلاء، كما قال الزهري: "وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ متوافرون، فأجمعوا أن كل دم أو مال أصيب بتأويل القرآن فإنه هدر^(٥)"، [وذلك أن القاتل لم يكن معتقداً أنه قتل مُحَرَّم، وإن قيل أنه محرم في نفس الأمر، فقد ثبت بسنة رسول الله ﷺ المتواترة وباتفاق المسلمين أن الكافر الحربي إذا قتل مسلماً وأتلّف ماله ثم أسلم، لم يضمنه بقود ولا دية ولا كفارة^(٦)، مع أن قتله له كان من أعظم الكبائر؛ لأنه كان متأولاً، وإن كان تأويله فاسداً، وكذلك

(١) انظر: الشرح الكبير لأبي البركات أحمد العدوي، الشهير بالدردير (٤/ ٢٩٣).

(٢) الإمام مالك بن أنس بن أبي عامر ابن عمرو الأصبحي المدني، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأعلام، وأحد أئمة الفقه، صاحب الموطأ. توفي سنة تسع وسبعين ومائة بالمدينة. انظر: طبقات الفقهاء للشيرازي (٦٩)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٨/ ٥٩).

(٣) انظر: مختصر العلامة خليل ابن إسحاق المالكي (٢٣٧)، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث بالقاهرة.

(٤) انظر: الكافي في فقه الإمام أحمد لابن قدامة المقدسي (٤/ ٥٧)، دار الكتب العلمية.

(٥) انظر: المذهب في فقه الإمام الشافعي لإبراهيم بن علي للشيرازي (٣/ ٢٥٣)، دار الكتب العلمية.

(٦) أي: لا شيء على قاتله. انظر: معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي وحامد صادق قنبي (٤٩٣)، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع.

(٧) أخرجه الخلال في السنة (١/ ١٥١).

(٨) لقول النبي ﷺ لعمر بن العاص رضي الله عنه: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله». أخرجه الإمام الإمام مسلم في صحيحه ح (١٢١) (١/ ١١٢).

المرتدون الممتنعون إذا قتلوا بعض المسلمين لم يضمنوا دمه إذا عادوا إلى الإسلام عند أكثر العلماء، كما هو قول أبي حنيفة^(١) ومالك^(٢) وأحمد^(٣)، وروي عن أحمد أن المرتد يضمن ما أتلفه بعد الردة^(٤)، فهذا النص في المرتد المقدور عليه، وذلك في المحارب^(٥) الممتنع، كما يفرق بين الكافر والذمي^(٦) والمحارب أو يكون في المسألة روايتان، وللشافعي قولان^(٧) وهذا هو الصواب^(٨) [٩] إذا^(١٠) كان هذا في الدماء الدماء والأموال، مع أن من أتلفها خطأ ضمنها بنص القرآن^(١١)، فكيف في

(١) انظر: رد المحتار على الدر المختار لمحمد أمين الدمشقي المعروف بابن عابدين (٢٥٢/٤)، دار الفكر بيروت.

(٢) انظر: منح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد بن أحمد المالكي (٢١٥/٩)، دار الفكر بيروت.

(٣) انظر: المغني لابن قدامة (٢٧/٩).

(٤) انظر: المصدر نفسه (٢٧/٩).

(٥) المحارب: هو من حمل السلاح على المسلمين. انظر: القاموس الفقهي للدكتور سعدي أبو حبيب (٨٤)

(٨٤) دار الفكر بدمشق، معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي وحامد صادق (٤٠٨).

(٦) الذمي: هو المعاهد الذي أعطي عهداً يأمن به على ماله، وعرضه، ودينه. انظر: القاموس الفقهي (١٣٨).

(٧) انظر: الحاوي الكبير لعلي بن محمد الشهير بالماوردي (١٨٢/١٣)، تحقيق: علي محمد وعادل أحمد، دار

الكتب العلمية.

(٨) أن المرتد إذا أسلم لا يضمن ما أتلفه في رده. كما رجح ابن تيمية هذا القول. انظر: منهاج السنة

(٤٥٥/٤).

(٩) ساقطة من (ب).

(١٠) في (ب): وإذا.

(١١) قال تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ

يَصَدَّقُوا﴾ سورة النساء: ٩٢.

الأعراض مثل لعن بعضهم بعضاً، وتكفير بعضهم بعضاً^{(١)(٢)}."

^(٣) قيل^(٤): "إن المقتضي لنفرة معاوية رحمه الله وبني أمية عن علي رحمه الله، مبادرته إلى عزل معاوية رحمه الله وظهور تحامله عليهم، وتركهم^(٥) لأنصافهم كما زعموه، وأن معاوية رحمه الله لم يكن يستحق العزل، فإن النبي صلى الله عليه وسلم ولّى أباه أبا سفيان على نجران^(٦)، ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو سفيان أمير عليهم، وكان وكان كثير من أمراء النبي صلى الله عليه وسلم على الأعمال من بني أمية، فإنه استعمل على مكة عتاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية رحمه الله^(٧)، واستعمل خالد بن

(١) المقصود هنا: إذا كان متأولاً في لعنه وتكفيره، فلا شك أنه مغفور له بنص الكتاب والسنة. قال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ البقرة: ٢٨٦. وقال عليه السلام: «إن الله قد تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان». أخرجه الإمام ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني في سننه ح (٢٠٤٣) (١/٦٥٩)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

(٢) انظر: منهاج السنة لابن تيمية (٤/٤٣١).

(٣) في (ب): زيادة: معذرة.

(٤) المسألة هنا: أن الرافضة يعظمون الأمر على من قاتل علياً رحمه الله ويمدحون من قتل عثمان رحمه الله.

(٥) في (ب): وتركه.

(٦) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٢/٧١٤).

(٧) عتاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي، الصحابي، أسلم يوم فتح مكة، واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على مكة بعد الفتح لما سار إلى حنين، توفي عتاب يوم مات أبو بكر رحمه الله. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (١/٣١٤)، أسد الغابة لابن الأثير (١/٧٣٨) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٤/٤٢٩).

بن سعيد بن العاص رحمته الله^(١)، وأبان بن سعيد بن العاص رحمته الله^(٢)، وولاه^(٣) عمر رحمته الله ولايتهم لا في دينه ولا في سياسته. وقالوا أيضاً: إن معاوية رحمته الله خيراً من كثير ممن استنابهم علي رحمته الله، وما كان يستحق معاوية رحمته الله أن يعزل ابتداءً، ويولي من هو دونه في السياسة، فإن علياً رحمته الله استناب زياد بن أبيه^{(٤)(٥)}، و[كان]^(٦) قد علم حاله، وأشار المسلمون على علي رحمته الله بتوليته معاوية رحمته الله [ومتى شاء عزله عزله]^(٧).

(١) خالد بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي، الصحابي، أسلم قديماً، وهاجر إلى الحبشة في الهجرة الثانية، وشهد مع النبي ﷺ فتح مكة وحنينا والطائف وتبوك، وبعثه رسول الله ﷺ عاملاً على صدقات اليمن، توفي سنة أربع عشرة بالشام. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (١/ ١٢٤)، أسد الغابة لابن الأثير (١/ ٣٠٤) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٢/ ٢٣٦).

(٢) أبان بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي، الصحابي، أسلم قبل خيبر وشهدها، واستعمله رسول الله ﷺ على البحرين، قتل أبان يوم أجنادين. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (١/ ٢٠)، أسد الغابة لابن الأثير (١/ ٢١) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (١/ ١٥).

(٣) في (ب): وولاه.

(٤) زياد بن عبيد الثقفي، أدرك النبي ﷺ، وقال ابن عبد البر: ليست له صحبة ولا رواية، أسلم في عهد عهد أبي بكر رضي الله عنه، وولاه معاوية الكوفة والبصرة، ومات بالكوفة سنة ثلاث وخمسين. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (١/ ١٥٥)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/ ٤٩٣).

(٥) انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٧/ ٣٥٥).

(٦) زيادة من (ب).

(٧) زيادة من (ب).

(١) ولا ريب أن ذلك كان هو المصلحة، إما لاستحقاقه، وإما لتأليفه واستعطافه، فقد كان رسول الله ﷺ أفضل من علي عليه السلام وولّي أبا سفيان عليه السلام وكان / معاوية عليه السلام خيراً من أبيه أبي سفيان عليه السلام. [١/١٤٤]

فإذا قيل: إن علياً عليه السلام كان مجتهداً في ذلك [وما كان يحابي أحداً في دين الله.

قيل: فلم فعل ولده الحسن عليه السلام ما هو فوق ذلك بأضعاف مضاعفة، وقد الأمر كله لمعاوية عليه السلام.

ويقال: إن قولهم كان مجتهداً في ذلك [٢].

قيل (٣): وعثمان عليه السلام كان مجتهداً فيما فعل، وقال بعض أهل العلم (٤) وأين الاجتهاد في تخصيص [بعض] (٥) الناس بولاية أو مال، من الاجتهاد في سفك المسلمين بعضهم دماء بعض، حتى ذل المؤمنون وعجزوا عن مقاومة الكفار، حتى طمعوا فيهم واستولوا على بعض الثغور، ولا ريب أنه لو لم يكن قتال، وكان معاوية عليه السلام مقيماً على سياسة رعيته [أميراً، وعلي عليه السلام مقيماً

(١) هنا بدأ المؤلف بالرد عليهم.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) في (ب): ويقال أيضاً عثمان.

(٤) منهم ابن تيمية في منهاج السنة (٤ / ٤٦٢).

(٥) ساقطة من (ب).

على سياسة رعيته^(١) أمير المؤمنين^(٢) [عموماً]^(٣) لم يكن في ذلك من الشر أعظم مما حصل بالاقتيال، [فإنه بالاقتيال]^(٤) افترقوا ولم يجتمعوا على الإمام، بل سفكت الدماء، وقويت العداوة والبغضاء، وضعفت الطائفة التي كانت أقرب إلى الحق مع إمام العدل علي عليه السلام، وصاروا يطلبون من الطائفة الأخرى من المسالمة ما كانت تلك الطائفة تطلبه ابتداءً، فإذا كان مثل هذا الاجتهاد مغفوراً لصاحبه، فاجتهاد عثمان عليه السلام أن يكون مغفور أولى وأحرى^{(٥)(٦)}.

"[وأما]^(٧) ما ذكره^(٨) من لعن علي عليه السلام، فإن التلاعن وقع في^(٩) الطائفتين، وقيل: إن كل طائفة كانت تقنت على الأخرى^(١٠)، والقتال باليد أعظم من التلاعن باللسان^(١١)، وهذا كله سواء كان ذنباً أو اجتهاداً: مخطئاً أو

(١) زيادة من (ب).

(٢) في (ب): أميراً للمؤمنين.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) ساقطة من (ب).

(٥) واجتهاده عليه السلام في عدم تنازله عن الخلافة.

(٦) انظر: منهاج السنة لابن تيمية (٤/٤٥٨).

(٧) زيادة من (ب).

(٨) في (ب): ما ذكره.

(٩) في (ب): من.

(١٠) انظر: مصنف عبدالرزاق ح (٤٩٥٣) (٣/١٠٦)، تاريخ الطبري (٥/٧١).

(١١) لأن القتال باليد فيه إزهاق للأنفس.

مصيباً فإن مغفرة الله ورحمته تتناول ذلك بالتوبة، والحسنات الماحية^(١)،
والمصائب المكفرة^(٢)، وغير ذلك.

ومن العجب أن الرافضة تنكر سب علي عليه السلام، وهم يسبون أبا بكر
وعمر وعثمان عليهم السلام^(٣) ويكفرونهم ومن والاهم^(٤)، وأما معاوية عليه السلام

(١) مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسَنَاتِ﴾ سورة هود: ١١٤.

(٢) مثل قول أبي بكر رضي الله عنه للنبي ﷺ عندما نزل قوله تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ
الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، يا رسول الله، إنا لنجازي بكل سوء نعمله؟ فقال رسول
الله ﷺ: «يرحمك الله يا أبا بكر، ألسنت تنصب؟ ألسنت تحزن؟ ألسنت تصيبك اللاؤاء؟ فهذا ما
تجزون به». أخرجه: الإمام أحمد في مسنده ح (٧١) (٢٣٢/١)، وصححه الإمام محمد بن حبان
التميمي ح (٢٩٢٦) (١٨٩/٧)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.

(٣) الرافضة كتبهم مليئة بالسب والشتيم واللعن للصحابة رضي الله عنهم، فمن ذلك: أنهم يزعمون أن
أن أبا بكر رضي الله عنه كان يعتقد أن رسول الله ﷺ ساحر، وليس بنبي، ويزعمون أن عمر رضي الله عنه كان
منافقاً، ويرمون عثمان رضي الله عنه بأنه كان مختناً، والعياذ بالله. حاشاهم رضي الله عنهم. قال شيخهم الصدوق:
"ويجب أن تبرأ إلى الله من الأوثان الأربعة، والإناث الأربعة، ومن جميع أشياعهم وأتباعهم،
ونعتقد فيهم أنهم أعداء الله ورسوله، وأنهم شر خلق الله". ويقصدون بالأوثان الأربعة: أبو بكر
وعمر وعثمان ومعاوية، والنساء الأربع: عائشة وحفصة وهند وأم الحكم رضي الله عنهن. كذلك لهم دعاء
خاص في سب الشيخين، ويسمونه: دعاء صنمي قريش.

انظر: الهداية لمحمد بن علي القمي، المعروف بالصدوق (٤٥)، تحقيق: مؤسسة الإمام الهادي،
مؤسسة الإمام الهادي، بصائر الدرجات لمحمد بن الحسن الصفار (٤٤٢)، تحقيق: الحاج ميرزا
حسن كوجه باغي، منشورات الأعلمي بطهران، الصراط المستقيم لعلي بن يونس
العاملي (٢٨/٣)، تحقيق: محمد الباقر البهبودي، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، المصباح
لإبراهيم بن علي الكفعمي (٥٥٢)، مؤسسة الأعلمي ببيروت، الأربعين لمحمد طاهر القمي
الشيرازي (١٣٩)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، بحار الأنوار للمجلسي (٣٦٦/٨).

(٤) تقدم عقيدة الرافضة في تكفيرهم الصحابة رضي الله عنهم ص (٤٠).

وأصحابه فما كانوا يكفرون علياً عليه السلام، وإنما كان يكفره الخوارج المارقون^(١)، فإن كان المتأول في سب علي عليه السلام مذموماً، فالشيعة الذين سبوا الثلاثة أعظم في الذم وأقبح حالاً.

[وأما قوله^(٢): "إن معاوية سم الحسن".

فإن هذا مما ذكره بعض الناس، ولم يثبت، فإنه مما لا يمكن العلم به، فالقول به قول بلا علم.

وقال بعضهم: إن امرأته^(٣) سمته، أو يقال: إن معاوية عليه السلام أرسل إليها وأمرها بذلك، وقيل: بل سمته لغرض آخر، فإنه كان لا يدوم معه امرأة. وذلك كله ظن محض^(٤)، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إياكم والظن، فإن الظن

(١) انظر: مقالات الأسلاميين للأشعري (١/ ٨٦)، التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للملطي (١/ ٤٧)، الفرق بين الفرق للبغداد (١/ ٢٦٤).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) وهي: جعدة بنت الأشعث بن قيس الكندي. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (١/ ٣٨٩).

(٤) لم يثبت في خبر وفاة الحسن بن علي عليه السلام مسموماً خبر صحيح، كما قال أهل العلم. وفيما يلي أقوال بعض العلماء:

قال ابن العربي: "فإن قيل: قد دس - معاوية - على الحسن من سمه.

قلنا: هذا محال من وجهين: أحدهما: أنه ما كان ليتقي من الحسن بأساً وقد سلم الأمر. الثاني: أنه أمر مغيب لا يعلمه إلا الله فكيف تحملونه - بغير بينة - على أحد من خلقه في زمان متباعد، لم نشق فيه بنقل ناقل، بين أيدي قوم ذوي أهواء، وفي حال فتنة وعصبية، ينسب كل واحد إلى صاحبه ما لا ينبغي، فلا يقبل منها إلا الصافي، ولا يسمع فيها إلا من العدل".

وقال الذهبي بعد أن ذكر سبب وفاة الحسن عليه السلام: "قلت: هذا شيء لا يصح فمن الذي اطلع عليه".

=

أكذب الحديث^(١).

[وأما قوله]^(٢): "وقتل ابنه يزيد مولانا الحسين ونهب نساءه".

[فيقال إن]^(٣): يزيد لم يأمر بقتل الحسين عليه السلام باتفاق أهل النقل^(٤)،
ولكن كتب إلى ابن زياد^(٥) أن يمنعه عن العراق، والحسين عليه السلام كان يظن
أن أهل العراق ينصرونه، وقد تقدمت القصة مشروحة^{(٦)(٧)}.

وقال ابن كثير: "وروى بعضهم: أن يزيد بن معاوية بعث إلى جعدة بنت الأشعث أن سمي الحسن
وأنا أتزوجك بعده، ففعلت، فلما مات الحسن بعثت إليه فقال: إنا والله لم نرضك للحسن أفترضاك
لأنفسنا؟ وعندي أن هذا ليس بصحيح، وعدم صحته عن أبيه معاوية بطريق الأولى والأحرى".
انظر: العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، للقاضي محمد بن
عبدالله ابن العربي (٢١٣)، تحقيق: محب الدين الخطيب، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف
والدعوة والإرشاد بالملكة العربية السعودية، تاريخ الإسلام للذهبي (٤٠ / ٤)، البداية والنهاية
لابن كثير (٤٣ / ٨).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٥١٤٣) (١٩ / ٧)، ومسلم ح (٢٥٦٣) (٤ / ١٩٨٥).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) زيادة من (ب).

(٤) انظر: تاريخ الطبري (٥ / ٤٠٠)، البداية والنهاية لابن كثير (٨ / ١٧٢).

(٥) عبيدالله بن زياد بن عبيد الثقفي، أمير العراق، وهو الذي أمر بقتل الحسين عليه السلام، توفي يوم
عاشوراء سنة ست وستين بالخازر من أرض الموصل. انظر: تاريخ دمشق لابن
عساكر (٣٧ / ٤٣٤)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٣ / ٥٤٩)، البداية والنهاية لابن كثير (٨ / ٣١٢).

(٦) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولما بلغ يزيد مقتل الحسين أظهر التوجع على ذلك، وظهر البكاء في
داره، ولم يسب له حريماً أصلاً، بل أكرم أهل بيته، وأجازهم حتى ردهم إلى بلدهم، ولو قدر أن
يزيد قتل الحسين لم يكن ذنب ابنه ذنباً له - أي لمعاوية -". انظر: منهاج السنة (٤ / ٤٧٢).

(٧) تقدمت عند زميلي في الجزء الأول من المخطوط.

[وأما قوله]^(١): "وكسر أبوه ثنية النبي ﷺ، وأكلت أمه كبدة حمزة عم النبي ﷺ".

فلا ريب أن أبا سفيان رضي الله عنه كان قائد المشركين يوم أحد، وكُسرت ذلك اليوم ثنية النبي ﷺ / كسرهما عتبة بن أبي وقاص^(٢)^(٣)، وأخذت هند رضي الله عنها كبدة حمزة رضي الله عنه فلاكتها فلم تستطع أن تبلعها فلفظتها^(٤)، وكان هذا هذا قبل إسلامهم، ثم بعد ذلك أسلموا، وحسن إسلامهم وإسلام هند رضي الله عنها^(٥)، وكان النبي ﷺ يكرمها، وفي البخاري أن هنداً قالت لما أسلمت^(٦): "والله يا رسول الله ما كان على ظهر الأرض أهل خباء^(٧) أحب إلي

(١) زيادة من (ب).

(٢) عتبة بن أبي وقاص بن وهب القرشي الزهري، كان قد شهد أحداً مع أبيه، وليس في شيء من الآثار ما يدل على إسلامه، بل فيها ما يصرح بموته على الكفر، ومات عتبة كافراً بالمدينة. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (١/٤٦٩)، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٥/٢٥٩).

(٣) انظر: السير والمغازي لمحمد بن إسحاق بن يسار المطبوع بالولاء (٣٢٨)، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر بيروت، المغازي للواقدي (١/٢٤٨).

(٤) انظر: السير والمغازي لابن إسحاق (١/٣٣٣)، المغازي للواقدي (١/٢٨٦).

(٥) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٢/٧١٤) (٤/١٩٢٢)، أسد الغابة لابن الأثير (٣/٩) (٧/٢٨١).

(٦) في (ب): اشتكت.

(٧) الخباء: أحد بيوت العرب. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢/٩).

إلي أن يذل من أهل خبائك، ثم ما أصبح اليوم على ظهر الأرض من أهل
خباء أحب إلي أن يعز من أهل خبائك^{(١)(٢)}."

[خاتمة]^(٣): هذا الباب بما يثبت^(٤) شرعاً وعقلاً أنه لا خلاف في أن من
من آمن بعد الكفر والمعاصي فهو من أهل الجنة، بمنزلة من لا معصية
له^(٥)، ومن كفر - نعوذ بالله - بعد الإيمان والعمل الصالح فهو من
أهل النار بمنزلة من لا حسنة له^(٦)، وإنما الكلام فيمن آمن وعمل صالحاً،
صالحاً، وآخر شيئاً، واستمر على الطاعات وعلى الكبائر، كما
يشاهد في كثير من الناس، فمذهب أهل السنة والجماعة: مآله إلى الجنة ولو
بعد النار، واستحقاقه للثواب والعقاب بمقتضى الوعد والوعيد^(٧)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٣٨٢٥)(٤٠/٥).

(٢) انظر: منهاج السنة لابن تيمية (٤/٤٦٨).

(٣) زيادة من (ب).

(٤) في (ب): ثبت.

(٥) لقول النبي ﷺ لعمر بن العاص رضي الله عنه: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله». أخرجه الإمام
الإمام مسلم في صحيحه ح(١٢١)(١/١١٢).

(٦) وذلك المرتد. قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ
شَرَاحَ الْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ سورة النحل: ١٠٦.

(٧) الوعد: ما وعد الله به عباده المؤمنين من إكرامهم بفضله ومنتته. والوعيد: ما توعد الله به العاصين
العاصين والكافرين من عقابهم بعدله، والوعيد قد يرفع عن المؤمن العاصي بعدة أسباب.

انظر: أصول السنة لمحمد بن عبد الله المري، المعروف بابن أبي زَمَنِين (٢٥٦)، تحقيق: عبد الله بن
محمد البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة، الفصل في الملل والنحل لابن حزم (٤/٣٨)، مجموع
الفتاوى لابن تيمية (٤/٤٣٢).

من غير حبوط^(١).

والمشهور من مذهب المعتزلة أنه: من أهل الخلود في النار إذا مات
قبل التوبة^(٢)، وذهب آخرون منهم إلى الموازنة^(٣).

وقد رد القولين الإمام الرازي في تفسيره الكبير^(٤)، أقوم رد
وأوضحه، وكذلك سائر رؤوس العلماء من أهل السنة،

وزيفوا كلام المعتزلة فيه شرعاً وعقلاً^(٥). وهذه الرسالة لا يحتمل
بسط القول في ذلك.

(١) معتقد أهل السنة والجماعة في مرتكب الكبيرة: أن صاحب الكبيرة تحت مشيئة الله، إن شاء الله غفر له
بفضله ورحمته، وإن شاء الله بعدله أن يعذبه، ثم مآله إلى الجنة. انظر: أصول الدين لأحمد بن محمد
الغزنوي (١٩٦)، تحقيق: عمر وفيق الداعوق، دار البشائر الإسلامية ببيروت، الفصل في الملل والأهواء
والنحل (٣٨/٤)، الإيمان لتقي الدين أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراني (١٧٦)، تحقيق: محمد ناصر
الدين الألباني، المكتب الإسلامي بالأردن، شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (٥٢٧/٢).

(٢) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (١٥٣/٤)، الملل والنحل للشهرستاني (٤٥/١).
(٣) قال الأشعري: "وحقيقة قول المعتزلة في الموازنة أن: الحسنات تكون محبطة للسيئات وتكون أعظم منها،
منها، وأن السيئات تكون محبطة للحسنات وتكون أعظم منها". انظر: مقالات الإسلاميين
للأشعري (٤٣٧).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٦٤٣/٢٧).

(٥) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (٤٣٧)، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٥٤/٤)،
الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار ليحيى بن سالم العمراني (٧٢٠/٣)، تحقيق: سعود بن
عبدالعزیز الخلف، أضواء السلف بالرياض، المملكة العربية السعودية، مجموع الفتاوى لابن
تيمية (٤٨٤/٧).

هذا وقد اتفقت الأمة، ونطق الكتاب والسنة، بأن الله تعالى عفو غفور، يعفو عن الصغائر مطلقاً، وعن الكبائر بعد التوبة، ولا يعفو عن الكفر قطعاً، وإن جاز عقلاً. واختلفوا في العفو عن الكبائر بدون التوبة، فَجَوَّزَهُ علماء السنة السنية، بل أثبتوه^(١) خلافاً للمعتزلة حيث منعه سمعاً^(٢)، وإن جاز عقلاً عند كثير منهم^(٣). لنا على الجواز أن العقاب حقه فيحسن ((إسقاطه))^(٤)، مع أن فيه نفعاً للعبد من غير ضرر لأحد، وعلى الوقوع: الآيات والأحاديث الناطقة بالعفو والغفران، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾^(٥) وقال تعالى: ﴿أَوْ يُؤَيِّدُ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ﴾^(٦) وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾^(٧).

(١) في (ب): أثبتوا.

(٢) تقدم معتقد أهل السنة والجماعة في مرتكب الكبيرة ص (١٠٣).

(٣) في (ب): شرعاً.

(٤) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (٤٣٧)، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٤/ ٥٤)، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية للعمراني (٣/ ٧٢٠)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/ ٤٨٤).

(٥) في (أ): إسقاط.

(٦) سورة الشورى: ٢٥.

(٧) سورة الشورى: ٣٤.

(٨) سورة الزمر: ٥٣.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١) ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ
لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾^(٢) والأحاديث الشريفة النبوية في ذلك
كثيرة^(٣)، ومعنى العفو والغفران: [ترك عقوبة المجرم والسنة عليه]^(٤) بعدم^(٥)
بعدم^(٥) المؤاخذة^(٦).

لا يقال: يجوز حمل النصوص على العفو عن الصغائر، أو عن الكبائر
بعد التوبة، أو على تأخير العقوبات المستحقة، [أو على عدم شرع الحدود في

(١) سورة النساء: ٤٨.

(٢) سورة الرعد: ٦.

(٣) من تلك الأحاديث: ما رواه مسلم في صحيحه ح (٢٥١) (١/ ٢١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ،
رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟» قالوا
بلى يا رسول الله قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد
الصلاة، فذلكم الرباط».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ ، قال: «من قال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له
الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له
مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت
أحد بأفضل مما جاء به، إلا أحد عمل أكثر من ذلك». أخرجه البخاري ح (٣٢٩٣) (٤/ ١٢٦).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة،
ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر». أخرجه مسلم ح (٢٣٣) (١/ ٢٠٩).

(٤) ساقطة من (ب).

(٥) في (ب): عدم.

(٦) انظر: تهذيب اللغة للأزهري (٣/ ١٤١)، الصحاح للجوهري (٦/ ٢٤٣٣).

[١٤٦/أ] عامة المعاصي^(١)، أو على / وضع إلا صار عليهم من التكاليف كما كان على الأمم السالفة، أو على ترك ما فعل ببعض الأمم من المسخ وكتبه الآثام على الجباه، ونحو ذلك مما يفضحهم في الدنيا.

وقد أجاب علماءنا عن ذلك كله بالأجوبة الواضحة المتقدمون منهم والمتأخرون، وردوا كلامهم بما يطمئن^(٢) إليه نفوس المتقدمين المتدبرين.

وملخص الكلام فيما يحسن إيراد في هذا المقام على الوجه الصواب:
"أن المشهور من مذهب المعتزلة ومن نهج طريقهم^(٣): أن صاحب الكبيرة بدون التوبة مخلد في النار، وإن عاش على الإيمان والطاعة مائة سنة، ولم يفرقوا بين أن تكون الكبيرة واحدة أو أكثر، واقعة قبل الطاعة أو^(٤) بعدها، وجعلوا عدم القطع بالعقاب، وتفويض الأمر إلى الله تعالى يغفر إن شاء ويعذب إن شاء، أرجأ بمعنى أنه تأخير للأمر وعدم جزم بالعقاب أو الثواب، كما هو مذهب أهل الحق^(٥)، وبهذا الاعتبار جعل أبو حنيفة رحمه الله

(١) ساقطة من (ب).

(٢) في (ب): تطمئن.

(٣) كالخوارج.

(٤) في (ب): وبعدها.

(٥) أي أهل السنة والجماعة.

تعالى من المرجئة^(١)، [والمرجئة]^(٢) على ضربين، كما قرره الشهرستاني^(٣) وتكلم عليه بمعنى^(٤) الإرجاء، فالمرجئة الخالصة العاطلة هم: الذين يحكمون بأن صاحب الكبيرة لا يعذب أصلاً، وإنما العذاب والنار للكفار^(٥)، وهذا

(١) الإرجاء على معنيين: أحدهما: بمعنى التأخير، والثاني: إعطاء الرجاء. وسموا بالمرجئة: لتأخيرهم العمل عن مسمى الإيمان. وقيل إن أول من قال بالإرجاء: الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب. إلا أنه ما أخرج العمل عن الإيمان.

والمرجئة ثلاثة أصناف: الصنف الأول: المرجئة الغلاة وهم الجهمية: فيقولون إن الإيمان مجرد ما في القلب، ومن عقائدهم كذلك أن العبد مجبور على فعله، وأن الجنة والنار تفنيان. والصنف الثاني: من يقول: هو مجرد قول اللسان، وهم الكرامية.

والصنف الثالث: تصديق القلب وقول اللسان وهذا هو المشهور عن حماد بن سليمان وأبي حنيفة وغيرهما. انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (١/ ١٣٢)، الفرق بين الفرق للبغدادى (١٩٥)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٣٩)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/ ١٩٥).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٣٩).

وهو: محمد بن أبي القاسم عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، المتكلم وصاحب التصانيف، كان إماماً مبرزاً فقيهاً، من تصانيفه: نهاية الإقدام في علم الكلام، والملل والنحل، والمناهج، توفي سنة ثمان وأربعين وخمسمائة بشهرستان. انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٤/ ٢٧٣)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٠/ ٢٨٦).

(٤) في (ب): على معنى.

(٥) في (ب): للكافر.

تفريط. ومذهب المعتزلة المشهور المعين أنفاً إفراطاً، ومذهب أهل التفويض إلى الله تعالى^(١) وسط بينهما، كالكسب^(٢) بين الجبر^(٣) والقدر^(٤)، وحمل إمام

(١) المقصود المفوضة التي تفوض الصفات وهم بعض الأشاعرة.

(٢) المراد بالكسب: هو فعل وعمل العبد. والناس فيه على ثلاثة أصناف:

القسم الأول: الجبرية قالوا: إن العبد مجبور على فعله، فليس له إرادة أو تصرف.

القسم الثاني: القدرية قالوا: إن الفعل فعل العبد، ولم يخلق الله تعالى هذا الفعل، فليس لله إرادة أو تصرف في فعل العبد.

القسم الثالث: أهل السنة قالوا: إن الله خلق أفعال العباد، ولهم قدرة وإرادة.

قال الطحاوي: "وأفعال العباد خلق الله، وكسب من العباد".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والعباد فاعلون حقيقة والله خالق أفعالهم، والعبد هو المؤمن والكافر والبر والفاجر والمصلي والصائم، وللعباد قدرة على أعمالهم ولهم إرادة، والله خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم".

انظر: الفرق بين الفرق للبغدادى (٣٢٨)، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٣/ ٣٢)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣/ ١٥٠)، شرح الطحاوية لابن أبي العز (٢/ ٦٣٩).

(٣) معنى الجبر هو: أن العبد مجبور على فعله، والجبرية ينقسمون إلى قسمين، القسم الأول: الجبرية الخالصة: وهي التي لا تثبت للعبد فعلاً ولا قدرة.

القسم الثاني: الجبرية المتوسطة: وهي التي تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة أصلاً.

وأول من أظهر القول بالجبر هو: الجهم بن صفوان. انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٨٥)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي (١/ ٦٨)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٨/ ٤٦٠).

(٤) القدرية: هم نفاة القدر، ويقولون إن الله لا يعلم الأفعال إلا بعد وقوعها، وإنه لم يقدرها، وأن الله لم يخلق أفعال العباد، وأول من تكلم بالقدر هو: معبد الجهنى. انظر: الفرق بين الفرق للبغدادى (٩٣)، التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكة لطاهر بن محمد الأسفرايينى، أبو المظفر (٦٣)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب بلبنان، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/ ٣٨٥).

الحرمين^(١) كلامهم، أعني المعتزلة الوعيدية^(٢)، القائلين بالإحباط في كتابه: الإرشاد^(٣)، على محمل ينجيهم من [الشناعة]^(٤) والقبح، وحرّره أحسن تحرير، [محصله أنه قال فيه: إن مذهب البصريين وبعض البغداديين، جواز العفو عقلاً وشرعاً، نقله الشيخ سعد الدين^(٥) بعد ما قال: ونحن نقول ينبغي أن يكون ما اشتهر عنهم مذهب بعضهم، والمختار خلافه، لأن مذهب

(١) عبد الملك بن عبدالله بن يوسف، أبو المعالي الجويني النيسابوري الملقب بإمام الحرمين لمجاورته بمكة أربع سنين، الفقيه الشافعي، وذكر عنه في آخر حياته أنه قال: "اشهدوا علي أي قد رجعت عن كل مقالة تخالف السنة، وأني أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور"، من تصانيفه: نهاية المطلب في المذهب، الإرشاد في أصول الدين، الشامل في أصول الدين، توفي سنة ثمان وسبعين وأربع مائة بنيسابور. انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٣/ ١٦٧)، سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨/ ٤٦٨).

(٢) سموا بالوعيدية: لأنهم غلوا في نصوص الوعيد.

(٣) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد لإمام الحرمين الجويني (٣٧٩)، تحقيق: محمد يوسف موسى وعلي عبدالمنعم عبدالحميد، مكتبة الخانجي بمصر.

(٤) ساقطة من (ب).

(٥) مسعود بن عمر التفتازاني المتكلم، المعروف بسعد الدين، أخذ عن أكابر أهل العلم في عصره، وفاق في النحو والصرف والمنطق والمعاني والبيان والأصول والتفسير والكلام وكثير من العلوم، من تصانيفه: شرح العقائد في أصول الدين، وشرح الشمسية في المنطق، والتلخيص، توفي سنة إحدى وتسعين وسبع مائة بسمرقند. انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للعسقلاني (٦/ ١١٢)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة لعبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (٣/ ٢٨٥)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية ببلبنان، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع لمحمد بن علي الشوكاني (٢/ ٢٩٤)، دار المعرفة.

الجبائي^(١) و((أبو))^(٢) هاشم^(٣) وكثير من المحققين، وهو اختيار المتأخرين: أن الكبائر إنما تُسقط الطاعات وتوجب دخول النار، إذا زاد عقابها على ثوابها، والعلم بذلك مفوض إلى الله تعالى، فمن خلط الحسنات بالسيئات ولم يعلم غلبة الأوزار، لم يُحكم بدخول النار، بل إذا زاد الثواب يُحكم بأنه لا يدخل النار أصلاً. واضطربوا فيما إذا تساوى الثواب والعقاب، وصرحوا بأن هذا بحسب السمع، وأما بحسب العقل، فيجوز العفو عن الكبائر كلها، وهذه نقول^(٤) تنقذهم من هذه الورطة إن تنبهوا لذلك، ولذلك قال: ولقد مننا بهذا على المعتزلة إن ادركوا، ونهجننا لهم منهجاً إن سلكوا، وإلا فمن لهم بعصمة تنجي أو توبة ترجي والله تعالى ولي الهداية^(٥).

(١) أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن جمران بن أبان، المعروف بالجبائي أحد أئمة المعتزلة، كان إماماً في علم الكلام، توفي في شعبان سنة ثلاث وثلاثمائة. انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٢٦٩/٤)، سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨٥/١٤).

(٢) في (ب): ابن هاشم.

(٣) عبد السلام محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي، المعتزلي، المتكلم، من مصنفاته: الجامع الكبير، والعرض، المسائل العسكرية، توفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة. انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (١٨٣/٣)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٦٣/١٥).

(٤) زيادة من (ب).

(٥) انظر: شرح المقاصد لمسعود بن عمر التفتازاني (١٥٦/٥)، تحقيق: عبدالرحمن عميرة، عالم الكتب.